



وزارة النقل

الم هيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
الادارة المركزية لمنسدة وسلامة الطرق

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٥) لسنة ٢٠٢٥

عملية : اعمال انشاء الحواجز الخرسانية لطريق دائري المحاجر من كم ٤٢ حتى
كم ٥٢ بطول ١٠ كم اتحاد السخنة - بامراً المباشر
إشراف المنطقة الحادية عشر (جنوب سيناء)

تاریخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / ٢٠٢٥ /

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع
مراجعة التعديلات الواردة به

رئيس الادارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندسة /

منار عبد الهادي

رئيس الادارة المركزية

لهندسة وسلامة الطرق

مهندسة /

سوزان عبد العزيز

رئيس الادارة المركزية
للمنطقة الحادية عشر (جنوب سيناء)

مهندـس /

احمد الطحان



نائب رئيس الهيئة للتنفيذ والمناطق

محسن محمد زهران



رئيس الادارة المركزية

للشئون المالية والإدارية

محاسب /

شكري فؤاد شكري

ملحوظات هامة :-

- وعلى المترال الترقيم والتم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .



فهرس

**عملية : اعمال انشاء الحاجز الخرسانية لطريق دائري المحاجر من كم ٤٢ حتى
كم ٥٢ بطول ١٠ كم اتجاه السخنة - بالامر المباشر**
إشراف المنطقة الحادية عشر (جنوب سيناء)

الصفحة

٢	فهرس
٣	موضوع العطاء
٤	قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات
٥	قائمة أثمان العملية
٧-٦	ملحوظات قائمة الأثمان :
٨	بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان
١١-٩	القسم الأول : تقديم العطاء
١٥-١٢	الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة
١٧-١٦	القسم الثاني : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكباري
١٩-١٨	الشروط العمومية
٢٠	نموذج حرف (أ)
٢١	تعهد /
٢٢	نموذج تأمين حركة المرور بموقع العمل



موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية:-

عملية : اعمال انشاء الحاجز الخرسانية لطريق دائرى المحاجر من كم ٤٢ حتى

كم ٥٢ يطول ١٠ كم اتجاه السخنة - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الحادية عشر (جنوب سيناء)

ت تكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :-

بند رقم (١) اعمال قطع واعادة تشغيل وتسوية للتربة - بالمتر المكعب

بند رقم (٢) اعمال توريد وانشاء حاجز من الخرسانة المسلحة وجهين بارتفاع ٩٠ سم - بالمتر الطولى

بند رقم (٣) اعمال توريد وانشاء حاجز من الخرسانة المسلحة وجة واحد بارتفاع ٨٠ سم - بالمتر الطولى

بند رقم (٤) اعمال توريد ودهان الحاجز الخرسانية بمادة السافيتوا - بالمتر المسطح

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-

١ - تعليمات المنطقة المختصة.

٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .

٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .

٤ - توصيات الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .

٥ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

٦ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته .



الآلات والمعدات اللازمة

كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٥) لسنة ٢٠٢٥)

يراعى ما ورد بالبند رقم (١٥) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح بإستخدامها .

الحد الأدنى للعدد اللازم	رقم البند بالدفتر القياسي	نوع الآلة	رقم البند
١		خلاطة خرسانة مركزية	الاعمال الخاصة
٣		سيارة نقل خرسانة	بالخرسانه
١		هزاز ميكانيكي قدرة ١ حصان	



قائمة اثمان العملية


(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٥) لسنة)

عملية : اعمال انشاء الحاجز الخرسانية لطريق دائري المحاجر من كم ٤٢ حتى

كم ٥٢ بطول ١٠ كم اتجاه السخنة - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الحادية عشر (جنوب سيناء)

الجمله	الفئة		بيان الاعمال	الكميه	رقم البند
جنيه	قرش	جنيه	قرش		
			<p>بالمتر المكعب اعمال قطع واعادة تشغيل وتسويه للتربة ورشها بالمياه للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك جيدا بالهراسات والفئة تشمل اجراء التجارب المعملية والحقالية وكل ما يلزم لنها الاعمال طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة .</p> <p>(فقط ثلاثة الف وخمسمائة متر مكعب لا غير)</p>	٣٥٠٠ ٣	١
			<p>بالمتر الطولي اعمال توريد وانشاء حاجز خرساني من الخرسانة المسلحة (نيوجيرسي) وجهين بارتفاع ٩٠ سم اعلى الفرشة طبقا للرسومات على ان يكون وجه الخرسانة (FAIR FACE) بمحتوى اسمنت لا يقل عن ٣٥٠ كجم/م^٣ والاجهاد لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم^٢ والفئة تشمل عمل فرشة من الخرسانة العادي سماكة ١٠ سم وعرض ٨٠ سم اسفل الحاجز باجها لا يقل عن ٢٠٠ كجم / سم^٢ والسعر يشمل توريد وتنبيت الاشواير (١٦٤٦٠) / م.ط ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند جميع مشتملاته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة .</p> <p>(فقط ثلاثة الاف متر طولي لا غير)</p>	٣٠٠٠ م.ط	٢
			<p>بالمتر الطولي اعمال توريد وانشاء حاجز خرساني من الخرسانة المسلحة (نيوجيرسي) وجه واحد بارتفاع ٨٠ سم اعلى الفرشة طبقا للرسومات على ان يكون وجه الخرسانة (FAIR FACE) بمحتوى اسمنت لا يقل عن ٣٥٠ كجم/م^٣ والاجهاد لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم^٢ والفئة تشمل عمل فرشة من الخرسانة العادي سماكة ١٠ سم وعرض ٦٠ سم اسفل الحاجز باجها لا يقل عن ٢٠٠ كجم / سم^٢ والسعر يشمل توريد وتنبيت الاشواير (١٦٤٦٠) / م.ط ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند جميع مشتملاته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة .</p> <p>(فقط احادي عشر الف ومائة متر طولي لا غير)</p>	١١١٠٠ م.ط	٣
			<p>بالمتر المسطح توريد وعمل دهانات اسمنتية عازلة مكونة من سافيتو + اديبوند + مادة مانعة للنفاذية والسعر يشمل نظافة السطح قبل الدهان وتوفير وسائل تامين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة .</p> <p>(فقط واحد وثلاثون الف متر مسطح لا غير)</p>	٣١٠٠٠ ٢	٤



ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز في قائمة الأثمن يوضح بنفس الرقم في بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) كل عطاء أو ملحق يرد بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً وهو الميعاد المحدد لفتح المظاريف لا يلتفت إليه
- (٤) يتلزم الشركة بتقديم برنامج زمني قبل البدء في التنفيذ .
- (٥) كل ما يدون خارج قائمة الأثمن لا يلتفت إليه .
- (٦) المواد التي ستنستعمل في الإنشاء لبنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٧) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية بإستخدام ما لا يقل عن ٢٥% من العمال من أولئك الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهوري رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠
- (٨) يتلزم المقاول (الشركة) أن يدبر للمشروع الحد الأدنى من المعدات المبينة بالكشف الخاص بالآلات والمعدات .
- (٩) للهيئة الحق في زيادة أو نقص ٢٥% من إجمالي قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمن وليس للشركة الحق في الإعتراض أو طلب زيادة في الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (١٠) الأسعار التي يتقاض بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه
- (١١) تقوم المنطقة المختصة بعمل كشف بتحديد مسافات القطاعات المختلفة يقع عليه من المنطقة والمقاول قبل بدء التنفيذ على أن تسلم صورة من الكشف إلى الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- (١٢) على المقاول ان يقدم الفتنة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد
- (١٣) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين المؤقت الذي نص عنه في دفتر الشروط كاملاً يصير اهتماله ولا يلتفت إليه (١٤) الهيئة غير مسؤولة ولا تتحمل أي أتاوات أو أي رسوم تفرضها أي جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أي مسمى نتيجة لاستخدامها الأتربة ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل الهيئة أي زيادة تطرأ في أجور العمالة وليس للشركة الحق في المطالبة بأى فروق في أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٥) الشركة مسؤولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أي مرفاق آخر تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التسقير اللازم مع هذه الجهات .
- (١٦) المقاول (الشركة) مسؤول مسئولية كاملة عن العملية حتى الإسلام النهائي وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد يقع للأعمال التي تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أى جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة الفوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجة عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالفوة القاهرة الزلزال - الفيضان - المطر الغزير - والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن



إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق في زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .

(١٧) على الشركة أن ترفق كشفاً بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها

(١٨) تقدم الشركة كشفاً بأسماء ومؤهلات وخبرات المهندسين المطلوبين لتنفيذ الاعمال ومستندات أثبتت أن

لهم خبرة سابقة في أعمال الطرق وأنهم من العاملين التابعين في شركة منذ ثلاث سنوات على الأقل .

(١٩) على المقاول تقديم سابق خبرته في تنفيذ على الطرق السريعة سواء بالهيئة أو جهات متساوية وأى

ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد في اضافتها .

(٢٠) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل في المشروع قبل اعتماده من الهيئة .

(٢١) للهيئة الحق في إجراء الاختبارات المعملية بالمعامل المركزية أو أى جهة أخرى معتمدة خصماً على حساب الشركة .



بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم (٢٠٢٥) لسنة (٢٠٢٥)

بند رقم (١) اعمال قطع واعادة تشغيل وتسوية للتربة - بالметр المكعب

بالمتر المكعب اعمال قطع واعادة تشغيل وتسوية للتربة ورشها بالماء للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك جيدا بالهراسات والفتنة تشمل اجراء التجارب المعملية والحقليه وكل ما يلزم لنها الاعمال طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة

بند رقم (٢) اعمال توريد وانشاء حاجز من الخرسانة المسلحة وجهين بارتفاع ٩٠ سم - بالметр الطولي

بالمتر الطولي اعمال توريد وانشاء حاجز خرساني من الخرسانة المسلحة (نيوجيرسي) وجهين بارتفاع ٩٠ سم اعلى الفرشة طبقا للرسومات على ان يكون وجه الخرسانة (FAIR FACE) بمحتوى اسمنت لا يقل عن ٣٥٠ كجم/م³ والاجهاد لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم² والفتنة تشمل عمل فرشة من الخرسانة العاديه سmek ١٠ سم وعرض ٨٠ سم اسفل الحاجز باجها لا يقل عن ٢٠٠ كجم / سم² والسعر يشمل توريد وثبت الاشایر (١٦٤١٠) / م.ط ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاتة طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة.

بند رقم (٣) اعمال توريد وانشاء حاجز من الخرسانة المسلحة وجه واحد بارتفاع ٨٠ سم - بالметр الطولي

بالمتر الطولي اعمال توريد وانشاء حاجز خرساني من الخرسانة المسلحة (نيوجيرسي) وجه واحد بارتفاع ٨٠ سم اعلى الفرشة طبقا للرسومات على ان يكون وجه الخرسانة (FAIR FACE) بمحتوى اسمنت لا يقل عن ٣٥٠ كجم/م³ والاجهاد لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم² والفتنة تشمل عمل فرشة من الخرسانة العاديه سmek ١٠ سم وعرض ٦٠ سم اسفل الحاجز باجها لا يقل عن ٢٠٠ كجم / سم² والسعر يشمل توريد وثبت الاشایر (١٦٤٦) / م.ط ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاتة طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة.

بند رقم (٤) اعمال توريد ودهان الحواجز الخرسانية بمادة السافيتون - بالметр المسطح

بالمتر المسطح توريد وعمل دهانات اسمنتية عازلة مكونة من سافيتون + اديبيوند + مادة مانعة للنفاذية والسعر يشمل نظافة السطح قبل الدهان وتوفير وسائل تامين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة.



الشروط الخصوصية

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٥٢٥) لسنة (١٩٩٠)

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير وتلغي تلقائياً المواد التي لا تدخل في العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) إلى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عوممية : ، ، ، (٤٤) ، ، ، (١١) ، ، ،

و يتم التنفيذ طبقاً للآتي :



- ١ - تعليمات المنطقة المختصة
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية لـ هندسة وسلامة الطرق
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- ٧ - الكود المصري الصادر بالقرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨

القسم الأول

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٥) لسنة ٢٠٢٥)

عملية : اعمال انشاء الحاجز الخرسانية لطريق دائري المحاجر من كم ٤ حتى كم ٥ بطول ١٠ كم اتجاه السخنة - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الحادية عشر (جنوب سيناء)

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكباري بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات عملية :

عملية : اعمال انشاء الحاجز الخرسانية لطريق دائري المحاجر من كم ٤ حتى كم ٥ بطول ١٠ كم اتجاه السخنة - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الحادية عشر (جنوب سيناء)

مادة رقم (١٠٢) العطاء يضاف الآتي

عملية : اعمال انشاء الحاجز الخرسانية لطريق دائري المحاجر من كم ٤ حتى كم ٥ بطول ١٠ كم اتجاه السخنة - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الحادية عشر (جنوب سيناء)

مادة رقم (١٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين عدد (١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في أعمال

الطرق

والكباري واذا قصرت الشركة في استخدامه أو تعينه أو استبداله باخر خلال سبعة أيام من

تاريخ

اخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه)

عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله الخ .

مادة رقم (٣,١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هي (٦) أشهر من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو

جزء منه

بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن إلى مكان العمل ذهاباً وعودة) .
ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإسلام البدائي للعملية ويكون التأمين بالفئات المبينة بعد :-

مهندس	٢	٥٠٠٠: (خمسون ألف جنيه)
مساعد مهندس أو ملاحظ فني	٢	٣٠٠٠: (ثلاثون ألف جنيه)
سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم	٢	١٥٠٠: (خمسة عشر الف جنيه)
عامل عادي	٢	١٠٠٠: (عشرة آلاف جنيه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إسلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .



الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة

اولاً: التأمين الابتدائي

- بند (١) على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره جنديه يقدر ٥ % عند توقيع العقد
- بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلا من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية و على الشركه او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذى سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانياً : التأمين النهائي

- بند (٣) يجب على المقاول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي إلى ما يساوي قيمة التأمين النهائي المشار اليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بـ دفاتر الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

- بند (٤) المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة المرافق التي تتدخل في منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات او كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية في هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

- بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

- بند (٦) الفئات التي يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اي كان نوعها التي يتکبدتها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد ويعمل الحساب الخاتمي بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعریفة الجمرکية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الأخرى .

- بند (٧) ١ - يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٥٥) مكرر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ الخاص بتنظيم المناقصات والمزايدات وكذلك القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٥ في نهاية كل سنة وذلك وفقاً للزيادة أو النقص في تكاليف بنود العقد التي

طرأت بعد التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية على أن يقوم المقاول في عطاءة بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان عناصر التكالفة للبنود الخاضعة للتعديل وهي : حديد بأنواعه - الأسمنت - سولار والمعادلة المستخدمة هي:

$$T = \frac{1}{k_1} + \frac{1}{k_2} + \frac{1}{k_3} + \frac{1}{k_4} + \frac{1}{k_5}$$

$$f = t_1 - t$$

قيمة التعويض أو الخصم = قيمة الأعمال الخاضعة للتعديل من واقع عطاء المقاول عند التعاقد × نسبة العلاوة أو الخصم الواجب صرفها أو خصمها من المقاول بعد اجراء التعديل . (ف)

معاملات البند أو البنود بعد التعديل	١٥
معامل عناصر التكلفة الثابتة ضمن مشمول بنود العقد والتي لا يتناولها تعديل.	أ
معاملات عناصر التكلفة (عمال - مواد خام - ...الخ) الخاضعة للتعديل من واقع عطاء المقاول) وهي النسبة التي يحددها المقاول بعطائه كل من المكونات الخاضعة للتعديل .	ك ، ل ، ك ، ٢ ، ل ، ٣
سعر عناصر التكلفة الخاضعة للتعديل عند التعاقد (تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الإسناد المباشر) من واقع نشرة الأرقام القياسية للأسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء أو غيره من الجهات الأخرى المحايدة بحسب موضوع العقد .	ع ، ل ، م ، ن
سعر عناصر التكلفة الخاضعة للتعديل من واقع نشرة الأرقام القياسية للأسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء أو غيره من الجهات المحايدة بحسب موضوع العقد في تاريخ المحاسبة على التعديل .	ع ، ل ، ١ ، م ، ١
معامل البند قبل التعديل من واقع عطاء المقاول = الواحد الصحيح	ت
نسبة العلاوة أو الخصم الواجب صرفها للمقاول أو خصمها منه بعد اجراء التعديل .	ف



٢ - ٧ : على المقاول تقديم أسعار عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي الحديد بأنواعه والأسمنت والسلuar ضمن عرضة المالي من واقع نشرة الارقام القياسية للاسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء او غيره من الجهات الأخرى المحايدة ، وعلى المقاول ايضا تقديم نشرة الاسعار المذكورة عاليه في نهاية كل عام من بدء التنفيذ.

٣ - ٧ : التغيير في الأسعار سوف يتم تطبيقه بعد مرور عام من بدأ التنفيذ طبقاً لمعادلة تغيير الأسعار الموجدة بالشروط العامة علي ان يقوم المقاول بتحديد معاملات عناصر التكلفة لكل من والاسمنت وال الحديد بأنواعه والسلuar وهي العناصر الخاضعة للتعديل فقط طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٥ طبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطاوه الفني .

٤ - ٧ : في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الاسعار المذكورة بالبند السابق او عدم التزامه بتقديم معاملات عناصر التكلفة ضمن عرضة المالي فهذا يعني تنازلة عن المحاسبة علي الزيادة في الاسعار وتصبح اسعاارة المقدمة للمشروع نهائية دون تغيير طوال فترة التنفيذ.

بند (٨) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص فى حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق فى المطالبة باى تعويض عن ذلك ويجوز فى حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقدين تجاوز النسبة المذكورة

بند (٩) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحه من صفحات هذا الدفتر .
بند (١٠) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .



ثالثاً : تنظيم التقدم بالشكاوى

بند (١١) في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

المدة المسموح بها	الحالة
قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط .
قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف المالية بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بالبت الفني .
قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل	شكاوي متعلقة بالبت المالي .
يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكى .	شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .



القسم الثاني
الشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري طبقاً لدفتر المعاصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري لسنة ١٩٩٠ (البند رقم ١١) الى رقم (٤) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسؤولية المتعاقدين في المحافظة على المنشآت الصناعية - بضاف الآتي :
يقر المقاول بأن تسليمه للموقع خالياً من أية معوقات لا يحول دون تحمله كامل المسؤولية المدنية أو الجنائية من أية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسؤولة الا عن سداد التعويضات الازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتى كان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢١) : مراقبة المواد - بضاف الآتي :
لا يجوز تعديل أي بند من بنود الدفتر بالزيادة أو التعديل لنوعية المواد إلا بأمر كتابي من المنطقة المختصة وبعد أعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - بضاف الآتي :
لا يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي تستخدم في هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الآتي :-
١- يراعى في أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور في المدة المحددة للتنفيذ على أن تคง حرارة واحدة وهي التي سيجري فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .
٢- سوف توقع غرامة مقدارها (٢٠٠٠) ألفان جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات الازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره في تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإ إنارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائي لا ينفي مسؤوليته حيث أنه مسئول مسؤولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره في تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .



- ٣ - على المقاول تعيين أحد الفنيين مسؤولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٥ جنيه (خمسون جنيه) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسؤول تأمين سلامة المرور بالموقع .
- ٤ - يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة في التشغيل تحت اشراف المنطقة المشرفة ولا يتم البدء في العمل الا بعد سحب العينات للاختبار .
- ٥ - يلتزم المقاول بتوريد صاج طبقاً لمواصفات مصنع علامات الهيئة بقيمة (١٤٠ الف جنيه) (مائة واربعون الف جنيه) إلى مصنع علامات الهيئة وفي حالة عدم التوريد يتم توقيع غرامة قدرها (٢٨٠ الف جنيه) (مائتان وثمانون الف جنيه) .

بند (٤) : الضمان : يضاف الآتي :-

١. على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات الالزمة لانهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ ورود قرار التقييم .



الشروط العمومية

بند رقم (٤١ أ) معدل :

- الاستلام الابتدائي : -

يتم الاستلام الابتدائي بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ و المناطق لهذا الغرض وموافقتها النهائية المعتمدة على تمام تنفيذ الأعمال المطلوبة طبقاً للشروط والمواصفات هي الأساس في تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها في العقد .

على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائي اللازم متضمنه رأيها في تقييم العملية وموافقة على الاستلام الابتدائي أو ارجاء التقييم والاستلام الابتدائي لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراها اللجنة في المشروع في مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقة المختصة بتمام نهوض العمل المتعاقد عليه

أما فيما يخص بصرف المستخلص الخاتمي للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائي .



بند (٤١ ب) معدل :

تقييم العملية

أولاً : عموميات : -

- يتم تقييم العملية بعد نهوض جميع بندوں الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم (٤١-أ)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهوض جميع الاعمال يصدر قرار اداري بتشكيل لجنة مركزية للتقييم مكونة من :

- ١ - مندوب الادارة المركزية لهندسه وسلامه الطرق .
- ٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة .
- ٣ - مندوب المعامل المركزية .
- ٤ - مندوب المنطقة التي اشرفت على التنفيذ .
- ٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .

ثانياً : اجراءات التقييم :

- ١ - ٢ : تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الأعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هومبين بذوق المواصفات الخاصة لكل عملية (محضر معاينه) .
- ٢ - ٢ : تقوم اللجنة المركزية بأخذ العينات على أن تقدم تقريرا بذلك للهيئة عند الانتهاء من عملها مع ارسال العينات للمعامل المركزية لتحديد خصائصها طبقاً لمانصت عليه الشروط الخاصة في طريقه التقييم الجارى اتباعها .

ثالثاً : التقرير النهائي :

- ٣ - ١ : تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها إلى الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق في خلال مدة أقصاها شهرين متضمناً رأيها في تقييم العملية .
- ٣ - ٢ : إرجاء التقييم لحين إجراء اصلاحات معيبة بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .

بند (٤٢) : الضمان : يضاف الآتي :

- ١ - مدة الضمان سنة من تاريخ الاستلام البدائي او نهو الاعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور لجميع البنود .



نموذج حرف (أ)

تقديم العطاء

أنا / نحن الموقع على هذا :

المقيم بجهة :

المتخذ : لا مختاراً أو عند

من رعایا : أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط
الخصوصية

المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة
وأخطرت علما بالعمل المطلوب اجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقاً للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات
وأسعارالمبيبة بالقائمة المدونة بهذا العطاء .

وأقر / نقر أن وسائل النقل الازمة لإنجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة
للإنجاز متوفرة لدى/ لدينا ، وأن أتحمل / نتحمل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في
نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذي يساويه الكميات المنجزة فعلاً محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة
الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد إيداع مبلغ التأمين
المنصوص في المادة (٢٠٣) من دفتر المواصفات القياسية ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل
للإلغاء من وقت إرساله بمعرفتي وبغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء
من اليوم التالي لتاريخ فتح المظاريف وطبقاً للوارد بالمواد (١٠٣)، (١٠٥) من دفتر المواصفات
القياسية .

وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء للمرة الازمة متى حالت ظروف قاهرة
دون امكان البت في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحيتها ، وذلك اذا أخطرتني / أخطرتنا الهيئة بذلك في
الوقت المناسب .




تعهد

أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمال على نفقة وتخصم من مستحقاتي لدى الهيئة .



منظومة التحكم المروري بمواقع أعمال الطرق



موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
بعد ٥٠ م من العلامة السابقة		4
بعد ٥٠ م من العلامة السابقة		5
نهاية منطقة العمل		6

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
في بداية منطقة العمل		1
بعد ٥٠ م من العلامة السابقة		2
بعد ٥٠ م من العلامة السابقة		3



معاملات عناصر التكالفة اوفقاً لقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ (تجاه السخنة) و (تجاه السويس)

السويس	الحديد بجميع أنواعه	الأسممنت	البيتومين	بيان العمل	رقم البدن
20%				١- بالметр المكعب أعمال قطع وإعادة تشغيل وتسويبة التربة الخ / م ^٣	
10%	11%	30%		٢- بالметр الطولي أعمال إنشاء حاجز خرساني وجهين واحد بارتفاع ٩٠ سم من الغرسنة العادلة والمقاومة الخ	
10%	11%	30%		٣- بالметр الطولي أعمال إنشاء حاجز خرساني وجه واحد بارتفاع ٩٠ سم من الغرسنة العادلة والمقاومة الخ	
10%				٤- بالметр الطولي توريد ودهان برودورة ببعد ٣٠٠ الخ /م.ب	



معمل
أهلاً وسهلاً